

الجمهورية العربية السورية
وزارة العدل
الرقم ٦٥٣ / ت / ٢٠١٦
٩٧٧

((٢٨)) تعليم رقم


لضرورة تحقيق التكافل الفعال بين عمل مختلف الوحدات الشرطية والجهاز القضائي في مواجهة الجريمة، وإنجاز التحقيقات بالشكل الأمثل، والقاء القبض على الفاعلين في أقصر وقت ممكن. يطلب من دوائر النيابة العامة في كافة المحافظات ضرورة الإسراع في دراسة الضبوط المتعلقة بالتحقيقات الجنائية المحالة من الوحدات الشرطية، وإصدار الإثباتات والمذكرات القضائية الكفيلة بإضفاء المشروعية على استمرارية البحث عن المشتبه بهم الفارين من قبل الوحدات الشرطية المعنية، تمهدًا لالقاء القبض عليهم واحضارهم أمام الجهة القضائية المختصة.

وعلى إدارة التفتيش القضائي والمحامين العامين في القطر مراقبة حسن تطبيق وتنفيذ أحكام هذا التعليم، والالتزام به، وإعلامنا عن أي مخالفة لمضمونه، ليصار إلى اتخاذ مايلزم بشأنها أصولاً

دمشق في ١٥/٨/١٤٣٧ هـ الموافق ٢٢/٥/٢٠١٦ م

وزير العدل

نجم محمد الأحمد



نسخة إلى:

- مكتب الوزير
- رئاسة محكمة النقض
- مكاتب معاوني الوزير
- إدارة التشريع
- إدارة التفتيش القضائي
- النائب العام للجمهورية
- المكتب الخاص
- المحامي العام في.....
- رئيس إدارة قضايا الدولة
- الهيئة المركزية للرقابة والتفتيش
- نقابة المحامين .
- مكتب التوثيق والأرشيف في رئاسة مجلس الوزراء .
- مجلة القانون .
- مجلة المحامين .
- مكتب المتابعة .
- المكتب الفتني بمحكمة النقض .
- المكتب الإداري .
- المحفوظات .

٦٦ ٦٦ ٦٦ ٦٦

رئيس الرصبة